

Distr.: General
2 December 2020
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة 1 كانون الأول/ديسمبر 2020 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل
الدائم لتركيا لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أحيل إليكم طيه رسالة موجهة من مولود تشاوش أوغلو، وزير خارجية جمهورية تركيا،
إلى أنطونيو غوتيريش، الأمين العام للأمم المتحدة (انظر المرفق).
وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) فريدون ه. سينيرلي أوغلو
الممثل الدائم



مرفق الرسالة المؤرخة 1 كانون الأول/ديسمبر 2020 الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لتركيا لدى الأمم المتحدة

أنقرة، 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2020

في 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، الساعة 15:00 بتوقيت غرينتش، سعد جنود من الفرقاطة الألمانية هامبورغ، التي تعمل تحت قيادة العملية العسكرية للاتحاد الأوروبي في البحر الأبيض المتوسط، بالقوة إلى السفينة التجارية M/V *Roseline A* التي كانت ترفع العلم التركي دون الحصول على موافقة وإذن صريحين من تركيا، وكذلك من قبطان السفينة المذكورة، في انتهاك صارخ للقانون الدولي.

وفي وقت سابق من ذلك اليوم، كانت هامبورغ قد نادت بالفعل على السفينة التجارية التي ترفع كانت العلم التركي، والتي كانت تنقل بضائع من تركيا إلى ميناء مصراتة الليبي، واستجوبتها. وكانت السفينة قد أعلنت صراحة عن حمولتها قبل مغادرتها الميناء التركي في طريقها إلى مصراتة/ليبيا. وكانت حمولتها تتألف من مواد ذات صلة بالطلاء فضلا عن معونة إنسانية تتضمن الدقيق والزيت والبسكويت والمنتجات الطبية.

وطلب المستشار القانوني للعملية العسكرية للاتحاد الأوروبي موافقة تركيا بوصفها دولة علم من خلال رسالة بالبريد الإلكتروني أرسلت صباح يوم الأحد إلى حسابات البريد الإلكتروني الشخصية لبعض المسؤولين الأتراك، بمن فيهم مسؤولون من السفارة التركية في روما والوفد الدائم لتركيا لدى الاتحاد الأوروبي.

وفي رسالة البريد الإلكتروني، أشير إلى قراري مجلس الأمن 2526 (2020) و 2292 (2016)، وأشير إلى أن الصعود إلى السفينة سينفذ في غضون أربع ساعات بعد تسليم الرسالة، وادّعي بأن هناك أسبابا معقولة للاستنتاج بأن السفينة كانت تحمل أسلحة أو مواد ذات صلة إلى ليبيا في انتهاك لحظر توريد الأسلحة الذي فرضته الأمم المتحدة.

ولا يمنح قرار مجلس الأمن 2292 (2016) ولا أي قرار آخر من قرارات المجلس الحق للدول الأعضاء أو للمنظمات الإقليمية في أن تصعد تعسفا إلى أي سفينة في أعالي البحار دون موافقة أو إذن صريحين من دولة العلم خلافا للصوصك الدولية ذات الصلة، بما في ذلك بروتوكول عام 2005 الملحق باتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة ضد سلامة الملاحة البحرية.

فأولا وقبل كل شيء، لا يمكن اعتبار طريقة الاتصال المختارة وكذلك الطريقة التي أدارتها بها العملية العسكرية للاتحاد الأوروبي قناة سليمة للإخطار الرسمي الذي يبرر ردا رسميا.

ومع ذلك، اتصل الملحق العسكري التركي في روما بسلطات العملية العسكرية للاتحاد الأوروبي وأبلغها بأنه لا يمكن الصعود إلى السفينة M/V *Roseline* دون موافقة تركيا الواضحة، التي ينبغي السعي إلى الحصول عليها من خلال القنوات المناسبة بما يتماشى مع الممارسة الدبلوماسية المعمول بها.

وبعد ذلك، وقبل أن يبدأ الصعود إلى السفينة، أعربت وزارة الخارجية التركية عن اعتراضها على الصعود إلى السفينة، كتابيا هذه المرة، مشيرة إلى أنه لا يمكن تنفيذ الصعود إلى السفينة دون موافقة صريحة من تركيا، لأن الإخطار قبل أربع ساعات لا ينطبق فيما يتعلق بالسفن التي ترفع العلم التركي.

وأصر مسؤولو العملية في ردهم على أنهم، بإرسال رسالة بريد إلكتروني، أوفوا بضرورة "بذل جهود حسنة النية" للحصول على موافقة تركيا، وأنهم يستطيعون الشروع في التفتيش حتى من دون الحصول

عليها، وأن الاتحاد الأوروبي يعتبر الإخطار قبل أربع ساعات "تفسيراً موحداً لمفهوم بذل الجهود بحسن نية المذكور في قرار مجلس الأمن 2292 (2016)".

ومن غير المقبول فرض مواعيد نهائية تعسفية وتمديدات معلنة من جانب واحد ولا يمكن اعتبار ذلك عملاً من أعمال حسن النية. وبالإضافة إلى عدم موافقة جمهورية تركيا صراحة، رفض قبطان السفينة أيضاً بشكل مباشر طلب الصعود إلى السفينة. غير أن أفراداً مسلحين من الفرقاطة هامبورغ نزلوا إلى السفينة وبدأوا التفتيش باستخدام قوة غير ضرورية وغير متناسبة.

وخلال التفتيش، احتجز أفراد الطاقم وأسبثت معاملتهم، وجمّعوا في مكان ضيق ولم يُسمح لهم بتلبية احتياجاتهم الأساسية، وهو ما يتعارض أيضاً مع القرار 2292 (2016)، الذي يشدد على التزامات الدول الأعضاء بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.

وفي هذه المرحلة، أبلغت تركيا مرة أخرى مسؤولي العملية العسكرية للاتحاد الأوروبي كتابياً بأن الصعود إلى السفينة غير قانوني دون موافقة دولة العلم وإذنها الصريحين، واحتجت على الصعود بالقوة إلى السفينة وحثت على وقفه فوراً. وبهذه الرسالة، احتفظت تركيا أيضاً بالحق في المطالبة بتعويض من جانب الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين عن الأضرار، والتأخيرات والخسائر التجارية الناجمة عن هذا الصعود إلى السفينة غير المصرح به والقوة.

ورد المستشار القانوني للعملية العسكرية للاتحاد الأوروبي بالقول إن "العملية علقت بسبب عدم تلقيها أي شكل من أشكال الموافقة، الصريحة أو غير الصريحة، من دولة العلم"، على الرغم من بيانهم السابق الذي يفيد على النقيض من ذلك بأن هذه الموافقة غير مطلوبة.

وتحتج تركيا بشدة على هذه الحادثة، لأنها تشكل انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي. ومن الضروري الحصول على موافقة دولة العلم للصعود إلى السفن التجارية وتفتيشها في المياه الدولية. ولا تبطل قرارات مجلس الأمن بشأن حظر توريد الأسلحة إلى ليبيا هذا الالتزام، ولا تسمح أيضاً بهذا التفسير التعسفي للقانون من جانب الاتحاد الأوروبي، وهو تفسير غير ملزم لتركيا بأي حال.

وخلال تفتيش السفينة *MV Roseline A*، لم تجد هامبورغ "أي دليل على وجود مواد غير مشروعة" بيرر الادعاء بأنه كانت هناك أسباب معقولة لاستنتاج أن السفينة انتهكت حظر توريد الأسلحة المفروض على ليبيا. وعلى الرغم من أن قبطان السفينة كشف عن معلومات عن حمولتها عندما نادى عليه الفرقاطة هامبورغ واستجوبته سابقاً، فإن التفتيش فُرض مع ذلك على السفينة. وهذه الحادثة، بالإضافة إلى حوادث أخرى سبقتها، تثبت أن العملية العسكرية للاتحاد الأوروبي تتصرف بطريقة متحيزة وليس بحسن نية على أساس تفسير تعسفي لقرار مجلس الأمن 2292 (2016).

وعلاوة على ذلك، فإن العملية العسكرية للاتحاد الأوروبي تعمل بدوافع سياسية، لأنها لم تحقق أي قيمة مضافة للجهود الرامية إلى التوصل إلى حل سلمي للنزاع الليبي. وكبعضه بحرية، لا تخدم العملية أهدافها المعلنة وتتغاضى عن حقيقة أن عمليات نقل الأسلحة إلى حفتر وما يسمى بالجيش الوطني الليبي تجري في معظمها عبر الطرق البرية والجوية. وقد أطلقت العملية العسكرية للاتحاد الأوروبي دون إجراء مشاورات مسبقة مع الحكومة الشرعية المعترف بها من قبل الأمم المتحدة في ليبيا ومع منظمة حلف شمال الأطلسي.

وبالتالي فإن الممارسات التعسفية التي تتبعها هذه العملية ستعوق بلا شك حرية الملاحة في البحر الأبيض المتوسط، الذي تنسم التجارة البحرية العالمية بالكثافة الكبيرة فيه. وقد استهدف التفتيش الذي قامت به هامبورغ، كما اعترف بذلك المتحدث باسم الدائرة الأوروبية للشؤون الخارجية في 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، سفينة تركية على وجه التحديد بطريقة تمييزية على أساس جنسيتها، وأخر مسارها دون داع ودون أي أسباب معقولة وأعاق دون مبرر حرية السفينة *MV Roseline A* وأمان ملاحتها على النحو الذي تكفله المادة 5 من القرار 2292 (2016)، مما تسبب في سوء معاملة الطاقم وكذلك في خسائر مالية للشركة.

وتحتفظ تركيا، على نحو ما أُبلغت العملية العسكرية للاتحاد الأوروبي والاتحاد الأوروبي، بجميع الحقوق في التعويض عن الأضرار والخسائر التي قد تنجم عن هذه الحادثة غير القانونية التي انطوت على استخدام القوة، فضلاً عن الحق في اتخاذ كل الاحتياطات، في إطار القانون الدولي، لتوفير الأمن والسلامة لملاحة السفن التي ترفع العلم التركي في المياه الدولية.

(توقيع) ميلوت تشاوش أوغلو